

المعاقون والأحداث وتوصيات الرياضة المقبلة المقبلة لاري: «الأولويات» أطلقت على 43 أولوية حكومية



أحمد لاري

سيكونان مدرجين على جدول أعمال الجلسة المقبلة إضافة إلى التصويت على التوصيات المتعلقة بالشأن الرياضي. وأفاد بأن الحكومة تقدمت بـ43 أولوية منها 13 أولوية موجودة بجدول الأعمال لدى اللجان والباقي موجود لدى الحكومة إضافة إلى أننا بانتظار أولويات لجان المجلس لبتسم ترتيبها في الجلسة المقبلة.

ناقشت لجنة الأولويات البرلمانية أمس بحضور وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ووزير الدولة لشؤون التخطيط والتنمية هند الصبيح أولويات الجلسة المقبلة لمجلس الأمة. وقال مقرر اللجنة النائب أحمد لاري في تصريح صحفي عقب الاجتماع إن هناك اتفاقاً بشأن التعديل على قانوني الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة والأحداث اللذين

الحمدان: الإعلام الإلكتروني وحقوق المؤلف والتعليم الخاص أولويات «التعليمية»



حمود الحمدان

من المواضيع التي ستناقش كذلك قانون التعليم الخاص وتعليم البدون والفئات الخاصة وقانون مركز لاستطلاع الرأي، مبيناً أن اللجنة حريصة على متابعة مخرجات التعليم واحتياجات سوق العمل من هذه المخرجات إضافة إلى مناقشة الرسائل الواردة للجنة. وأضاف أن مطلع الأسبوع المقبل سي عقد اجتماعاً مع الوزير وقياداته في مؤسسات التعليم المختلفة لمناقشتهم في عدد من القضايا المطروحة في الشأن التعليمي.

أكد مقرر اللجنة التعليمية في مجلس الأمة حمود الحمدان أن اللجنة وضعت خلال اجتماعها الأول أولويات ما ستناقشه خلال فترة الثلاثة أشهر المقبلة ومنها بعض القوانين التي أحالتها الحكومة وتشمل قانون الإعلام الإلكتروني وقانون حقوق المؤلف كذلك من المواضيع التي ستناقش قانون الملكية الفكرية والبحث العلمي بالنسبة للتعليم العالي وهيئة الاعتماد الأكاديمي. وأوضح الحمدان في تصريح للصحافيين عقب الاجتماع أن

الظفيري: 150 ديناراً بدل إيجار للمرأة الكويتية حتى توفير السكن اللائق لها

تقدم النائب د.منصور الظفيري بالاقترح بقانون في شأن تعديل بعض أحكام المادة 28 مكرراً (1) من القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، ونصت مواد على ما يلي:

● مادة أولى: يضاف إلى المادة 28 مكرراً (1) من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه فقرة جديدة نصها التالي:

– يصرف بدل الإيجار المشار إليه بمادة 19 من هذا القانون للمخاطبات بأحكام هذه المادة، ويستمر صرف هذه



د.منصور الظفيري

البديل من تاريخ العمل بهذا القانون وحتى مع عدم صرف أي فروع مالية عن الفترة السابقة على العمل بهذا القانون. ● مادة ثانية: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي: صدر القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية مستهدفاً تحقيق السكن اللائق للأسرة الكويتية صوتاً وحماية لها. وتأكيد تقدير المشروع للمرأة الكويتية في بعض الظروف الخاصة مثل المرأة المطلقة والأرملة وغيرهما، نصت المادة 28 مكرراً (1) على قيام بنك الائتمان الكويتي بتوفير سكن لهم بقيمة إيجارية منخفضة لهذه الفئة، وجاء توفير هذا الحق بالقانون رقم 2 لسنة 2011 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه.

وبالنظر إلى أنه لم يتم توفير هذه المساكن حتى الآن، كما أن توفيرها سيستغرق مدة من الوقت كان من اللائق دعم المرأة الكويتية في الحصول على مسكن بالائجار ومساعدتها في قيمة الإيجار حتى توفير السكن المخصص لها.

ولذلك جاء هذا الاقتراح بقانون بمنح المرأة بدل الإيجار المقرر في المادة 19 وبذات قيمته حتى يتم توفير السكن المقرر تخصيصه لها مع عدم صرف أي فروع عن المدة السابقة على العمل بهذا القانون.

عسكر تملك بيوت الإيجار للمواطنات الكويتيات المتزوجات من غير الكويتيين ولهن أبناء

تقدم النائب عسكر العنزي بالاقترح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، ونصت مواد على ما يلي:

● مادة أولى: يضاف إلى القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه مادة جديدة برقم 33 مكرراً نصها الآتي: تصدر وثائق التملك للمواطنات المتزوجات من غير الكويتيين ولهن أبناء، اللواتي خصصت لهن مساكن حكومية بصفة الإيجار، إذا كان قد مضى على تاريخ الترخيص ثلاث سنوات على الأقل، على أن يتم سداد ثمن السكن، مع اعتبار ما سدد من تاريخ الترخيص إلى تاريخ إصدار الوثيقة جزءاً من الثمن، ويشترط ألا يكن قد استوفى من نظام الرعاية السكنية من قبل. ويصدر الوزير المختص بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة القواعد التنظيمية لذلك. ويتم إصدار وثائق التملك للمواطنات اللاتي خصص مساهمات لهن - بالشروط التالية:

- 1- أن تكون الزوجة أو المطلقة أو الأرملة كويتية ومتزوجة من غير كويتي.
- 2- أن تكون قد منحت مسكناً حكومياً.
- 3- أن يكون قد مضى على تاريخ تخصيص المسكن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات.
- 4- سداد الأقساط المتبقية من قيمة المسكن.
- 5- عدم الاستفادة السابقة من نظام الرعاية السكنية.
- 6- صدور قرار بالموافقة المنظمة لذلك من الوزير بعد موافقة مجلس إدارة المؤسسة.

● مادة ثانية: يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القانون. ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي: سبق وأن وفرت الدولة الرعاية السكنية للكويتيات المتزوجات من غير كويتيين وذلك بتخصيص بيوت حكومية بصفة الإيجار لهن ببعض مناطق الكويت، وجاء هذا الترخيص بصدور قرار مجلس الوزراء رقم 1 لسنة 1989 بتعديل الترخيص لهن من صفة دائمة إلى صفة إيجار، الأمر الذي أدى إلى تغيير نمط سداد أقساط البيت تمهيداً لتملكه إلى صفة إيجار. ولما كانت هذه البيوت قد نص على تخصيصها للأسرة المذكورة أكثر من 20 عاماً وتشكل بالنسبة لهن استقراً، كما أنفق عليها من قبلهن الكثير للإصلاح والترميم، كان من اللائق إصدار وثائق التملك للأسر المختصة لهن من قبل والشروط والأوضاع التي يصدر بها قرار من الوزير المختص مع اعتبار ما سبق سدادها مقابل للإيجار أو الانتفاع جزءاً من ثمن البيت وفقاً للسعر المحدد سلفاً لدى الهيئة العامة للإسكان والتي حلت بديلاً عنها المؤسسة العامة للرعاية السكنية.

أكد أن خصصة الأندية لن تتم وفقاً لقانون القطاعات الحكومية المعيوف: «الشباب والرياضة» ناقشت كيفية وضع آلية لرفع الإيقاف

بشأن إيقاف النشاط الرياضي وكيفية وضع آلية رفع الإيقاف والتعامل معه، مشيراً إلى أن اللجنة أرتأت انتظار تصويت مجلس الأمة بالجلسة المقبلة على التوصيات المتعلقة بإيقاف النشاط الرياضي، حتى نضع خارطة طريق للتعامل مع هذا الشأن. وأضاف أن اللجنة ناقشت كذلك قضية خصصة الأندية الرياضية وقرار مجلس الوزراء بتكليف الهيئة العامة للاستثمار بشأنها، موضحاً أن اللجنة أرتأت أن تطلب من هيئة العامة للرياضة موافقة اللجنة بالتقرير الذي على ضوءه أخذ مجلس الوزراء هذا القرار. وبين أن هناك عدداً من الاقتراحات البرلمانية بشأن خصصة الأندية الرياضية،

قال رئيس لجنة الشباب والرياضة البرلمانية النائب عبدالله المعيوف عقب الاجتماع أن اللجنة ناقشت موضوع كيفية التعامل مع الوضع الحالي




عبدالله المعيوف

القضيبي: سيادة القانون انتصرت بتدوير العمير

النفط ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة د.علي العمير وحل مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية، يؤكد ما ذهبنا إليه بعدم أحقية الوزير العمير في نقل القيادات في المؤسسات النفطية». وأضاف القضيبي في تصريح أمس «أن هذا الخطوة الحكومية تؤكد التخطيط الحاصل والمصاحب لقرارات وزير النفط الأخيرة والتي على ضوءها تم تولي بمسؤولته»، موضحاً أن التوجه الحكومي بتدوير وزير النفط د.علي العمير حسم الجبل الذي أوجده بقراره

التدوير بعض قيادات المؤسسات النفطية». وأكد القضيبي على عدم أحقية الوزير العمير بالتدخل في تعييناتها ونقل العاملين فيها، مضيفاً أن خطوة التدوير تمت قبل أن يوجه الاستجواب للوزير، ما يؤكد أنها مرتبطة بهذه القرارات الخطأ. وشدد القضيبي على أن «الخلاف ليس خلافاً شخصياً وإنما للمصلحة العامة، فلا القضيبي اليوم منتصراً ولا العمير خاسراً وإنما سيادة القانون في الكويت هي التي انتصرت».



أحمد القضيبي

جمعية السلام والصديق التعاونية

إعلان

تعلن جمعية السلام والصديق التعاونية لمساهميها الكرام عن بدء التسجيل لرحلة العمرة 2015 خلال الفترة من 10-12/12/2015

علماً بأن التسجيل يبدأ اعتباراً من يوم (الاثنين) الموافق 2015/11/16 م وحتى يوم (الأحد) الموافق 2015/11/22 م في الإدارة العامة (قسم العلاقات العامة) أثناء الدوام الرسمي من الساعة 8 صباحاً وحتى الساعة 3:30 عصرًا ما عدا يوم الخميس من الساعة 8 صباحاً وحتى الساعة 2 ظهراً.

أولوية التسجيل للمساهمين الذين لم يسبق لهم المشاركة نهائياً في الرحلات السابقة.

المستندات المطلوبة: البطاقة المدنية الأصلية - بطاقة العائلة. - رسم الاشتراك 90 د.ك.

مجلس الإدارة

شركة أيفاكس القابضة ش.م.ك (مغلقة) IVACIS HOLDING CO. K.S.C. (Closed)

جدول أعمال إجتماع الجمعية العمومية العادية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013

يسر مجلس الإدارة دعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة المحدد انعقادها يوم الإثنين الموافق 2015/11/23 في تمام الساعة 11:00 صباحاً بمقر الشركة الكائن في حولي - شارع عبدالله العثمان - مجمع ريم العقارية - السرداب - مقابل مجمع العدساني لمناقشة جدول أعمال الجمعية العمومية العادية وهو كالتالي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013 والمصادقة عليه.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2013 والمصادقة عليه.
3. مناقشة البيانات المالية المجمعة للسنة المالية المنتهية للشركة كما في 31 ديسمبر 2013 والمصادقة عليه.
4. الموافقة على تعاملات مجلس الإدارة مع الأطراف ذات الصلة في الأعمال.
5. إخلاء طرف أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم من تصرفاتهم والقانونية والمالية خلال السنة المالية المنتهية 31 ديسمبر 2013.
6. قبول إستقالة عضو مجلس الإدارة السيد/ والى حسين جاسم الزنكي.
7. إنتخاب عضو مجلس إدارة بدلاً من العضو المستقيل.
8. تعيين أو إعادة تعيين مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية 31 ديسمبر 2014، وتخويل مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

للمرجعة: مكتب عدنان الهزيم وشركاه - محاسبون قانونيون
تلفون: 22434052 - فاكس: 22468719

عبد الله: دور الانعقاد الحالي رقابي بامتياز

بامتياز وذا سخونة وتوتر، حيث أنه الدور قبل الأخير وهناك محاسبة شعبية للنواب قريبة، وحول الاستجوابات المقبلة التي من الممكن أن تقدم قال إن هذا الأمر في علم الغيب ولكن هو أداة دستورية ومقابلة للنواب وحق من حقوقهم الرقابية إذا وجدوا هناك خلل حاصل. لافتاً إلى أن الموقف حول الاستجواب تحد بعد الاستماع إلى ما يتم طرحه من طرفي الاستجواب.



خليل عبدالله

الأمر سيكون شاملاً في البديل الاستراتيجي الذي هو ليس مشروعاً واحداً فقط، بل حزمة من القوانين والذي ستعمل عليه اللجنة مجدية ووضع بعد أن أرتأت أن تضعه من أولوياتها حتى يتم الوصول إلى شيء توافقي ويعود بالفائدة على الجميع، وحول الأزمة القائمة في القطاع النفطي بين عبدالله ان حل المشكلة يتمثل من خلال سن التشريعات وتحديد الاختصاصات وإعادة هيكلة القطاع والأخذ بما هو معمول به في السعودية والترويج بإدارة القطاع، حيث هناك مجلس إدارة واحد يهيمن على باقي الشركات النفطية، فالتالي يجب مراجعة هذا الأمر، مشيراً إلى أن قرار الوزير بالتدوير والنقل من المفترض أن يرتب على الرغم من أن الوزير مسائل أمام الكل حول أي أمور بالقطاع ورأي الفتوى والتشريع أعطاه الصلاحيات بالنقل والتدوير والإجراءات التي اتخذها. وتوقع عبدالله ان يكون دور الانعقاد الحالي دوراً رقابياً

أكد النائب خليل عبدالله ان لجنة الموارد البشرية البرلمانية اتفقت على مراجعة الاقتراح بقانون الخاص بالمناصب القيادية، حيث سيتم إضافة أمور أخرى على القانون منها امتيازاتهم وضوابط اختيارهم وتقييمهم إضافة إلى اختيار المستشارين وألية تعيينهم مع وضع ضوابط لاختيار مجالس الإدارات ومجالس الهيئات والمؤسسات والأ تترك هكذا دون آلية واضحة ودون ضوابط، مشيراً إلى ان القانون سيكون الأولوية الأولى الخاصة باللجنة.

وقال عبدالله خلال لقائه أبناء الدائرة الخالفة في مناسبة إعادة افتتاح ديوانه الأسبوعي مساء أمس الأول ان اللجنة اتفقت أيضاً بشأن البديل الاستراتيجي والذي هو مجموعة من القوانين حول النظر في كل ما يتعلق بالتطوير والتدوير الوظيفي إضافة إلى التظلم والتقييم الوظيفي ووقف العبث الحاصل بإعطاء الكوادر المتميزة حقها في كل ما تحمله من خبرة وكفاءة، مبيناً ان هذا

جمعية مدينة سعد العبدالله التعاونية

إعلان

بناء على القرار الوزاري رقم (166/ت) لسنة 2013 بشأن النظام الأساسي النموذجي للجمعيات التعاونية.

تعلن جمعية مدينة سعد العبد الله التعاونية عن:

فتح باب قبول طلبات مراقبي الحسابات للسنة المالية المنتهية في 2016/10/31

الذين يرغبون في القيام بتدقيق حسابات جمعية مدينة سعد العبد الله لعام 2016 متضمناً الأتعاب التي يحددها المتقدم بالظرف المختوم وتسليمه لإدارة الجمعية وذلك خلال الفترة من يوم الأربعاء الموافق 2015/11/11 م ولمدة عشرة أيام عمل تنتهي بنهاية دوام يوم الثلاثاء الموافق 2015/11/24